

السؤال

ما حكم الاستهزاء باللحية والثوب القصير وغيرها من مظاهر السنة المطهرة التي أمرنا بها ؟ ورأي فضيلتكم في الذين إذا أمروا بهذه العبادات أشار بيده إلى قلبه وقال (التقوى هاهنا) ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المستهزئ باللحية أو الثوب الموافق للسنة في الطول أو بغير ذلك من السنة يكفر إذا كان يعلم ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه يكون مستهزئاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله . ويكون في هذه الحالة معانداً للنبي عليه الصلاة والسلام ساخراً من سنته والذي يسخر من السنة ويستهزئ بما ثبت في السنة وهو يعلم ليس بمسلم .

قال تعالى : (قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ، لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) التوبة/65-66 .

والذي يقول إذا دُعي لحكم شرعي التقوى في القلب ولا ينفذ الحكم الشرعي فهذا كذاب أشير فإن الإيمان قول وعمل وليس بالقلب فقط ويكون كلامه السابق موافقاً لقول المرجئة المبتدعة الخبيثة التي تحصر الإيمان بالقلب دون الجوارح ثم لو كان القلب سليماً والإيمان فيه وافر لظهر ذلك على الأعمال يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) رواه البخاري (52) ومسلم (1599) ، ويقول أيضاً : (إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم) رواه مسلم (2564) .

وعلى أية حال فإن هذا القول من هؤلاء المعاندين الرافضين أتباع الحق وتنفيذ الأحكام الشرعية هو علامة على نقص إيمانهم ويريدون بذلك إيقاف الدعاة والناصحين عن دعوتهم ونصيحتهم .